

تاج العروس من جواهر القاموس

مَنْذَحَهُ الشَّاةَ والنَّاقَةَ كَمَنْعَهُ وَضَرَبَهُ يَمْنَحُهُ وَيَمْنَحُهُ : أَعَارَهُ
إِيَّاهَا وَذَكَرَهُ الْفَرَسَاءُ فِي بَابِ يَفْعَلُ وَيَفْعَلُ . وَمَنْذَحَهُ مَالًا : وَهَبَهُ .
وَمَنْذَحَهُ : أَقْرَضَهُ . وَمَنْذَحَهُ : أَعْطَاهُ وَالاسْمُ الْمِنْذَحَةُ بِالْكَسْرِ وَهِيَ الْعَطِيَّةُ كَذَا
فِي الْأَسَاسِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَنْذَحَهُ النَّاقَةَ : جَعَلَ لَهُ وَبَرَّهَا وَلَبِنَهَا
وَوَلَدَهَا . وَهِيَ الْمِنْذَحَةُ بِالْكَسْرِ وَالْمَنْذِيحَةُ . قَالَ : وَلَا تَكُونُ الْمَنْذِيحَةُ إِلَّا
الْمُعَارَةَ لِللَّيْنِ . خَاصَّةً وَالْمِنْذَحَةُ مَنفَعَتُهُ إِيَّاهُ بِمَا يَمْنَحُهُ . وَفِي الصَّحَاحِ
: وَالْمَنْذِيحَةُ : مِنْذَحَةُ اللَّيْنِ كَالنَّاقَةِ أَوْ الشَّاةِ تُعْطِيهَا غَيْرَكَ يَحْتَلِبُهَا ثُمَّ
يَرُدُّهَا عَلَيْكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : هَلْ مِنْ أَحَدٍ يَمْنَحُ مِنْ إِبْلِهِ نَاقَةً أَهْلَ بَيْتِهِ
لَا دَرَسَ لَهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَيَرْعَى عَلَيْهَا مِنْذَحَةً مِنْ لَيْدِنٍ أَيْ غَنَمٍ فِيهَا لَبِنٌ
وَقَدْ تَقَعُ الْمِنْذَحَةُ عَلَى الْهَيْبَةِ مَطْلَقًا لَا قَرَضًا وَلَا عَارِيَّةً وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ
مَنْذَحَهُ الْمَشْرُوكُونَ أَرَضًا فَلَا أَرَضَ لَهُ فَإِنَّ خَرَجَهَا عَلَى صَاحِبِهَا الْمَشْرُوكِ
لَا يُسْقِطُ الْخَرَاجَ عَنْهُ مِنْذَحَتُهُ إِيَّاهَا الْمُسْلِمَ وَلَا يَكُونُ عَلَى الْمُسْلِمِ خَرَاجُهَا
. وَقِيلَ : كُلُّ شَيْءٍ تَقْصِدُ بِهِ قَصْدَ شَيْءٍ فَقَدْ مَنْذَحْتَهُ إِيَّاهُ كَمَا تَمْنَحُ
الْمَرْأَةَ وَجَهَهَا الْمَرْأَةَ كَقَوْلِ سُؤْيَدِ بْنِ كُرَاعٍ .
تَمْنَحُ الْمَرْأَةَ وَجَهًا وَاضِحًا ... مِثْلَ قَرْنِ الشَّمْسِ فِي الصَّحْوِ ارْتَفَعَ
قَالَ : ثَعْلَبُ : مَعْنَاهُ تُعْطِي مِنْ حُسْنِهَا الْمَرْأَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ مَنَحَ مِنْذَحَةً
وَرَقِيٍّ أَوْ مَنَحَ لَبِنًا كَانَ كَعَتَّقِ رَقَبَةٍ وَفِي النِّهَايَةِ : كَانَ كَعَدْلٍ رَقَبَةٍ قَالَ
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : مِنْذَحَةُ الْوَرَقِ الْقَرَضُ : وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْمِنْذَحَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ
عَلَى مَعْنَتَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ الْمَالَ هَيْبَةً أَوْ صِلَاةً فَيَكُونُ
لَهُ وَأَمَّا الْمِنْذَحَةُ الْأُخْرَى فَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ نَاقَةً أَوْ شَاةً يَحْلُبُهَا
زَمَانًا وَأَيَّامًا ثُمَّ يَرُدُّهَا وَهُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : الْمِنْذَحَةُ
مَرْدُودَةٌ وَالْعَارِيَّةُ مُؤَدَّاةٌ . وَالْمِنْذَحَةُ أَيْضًا تَكُونُ فِي الْأَرْضِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَاسْتَمْنَحَهُ : طَلَبَ مِنْذَحَتَهُ أَيْ عَطِيَّتَهُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : اسْتَرَفَدَهُ .
وَالْمَنْذِيحُ كَأَمِيرٍ : قَدْحٌ بِلَا نَصِيْبٍ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الثَّلَاثُ مِنَ الْقِدَاحِ
الْغُفْلِ الَّتِي لَيْسَتْ لَهَا فُرُضٌ وَلَا أَنْصِيَاءُ . وَلَا عَلَيْهَا غُرْمٌ وَإِنَّمَا يُثَقَّلُ بِهَا
الْقِدَاحُ كَرَاهِيَّةِ التَّهْمَةِ . اللَّحْيَانِيُّ : الْمَنْذِيحُ : أَحَدُ الْقِدَاحِ الْأَرْبَعَةِ
الَّتِي لَيْسَ لَهَا غُرْمٌ وَلَا غُرْمٌ أَوْ لَهَا الْمُصَدَّرُ ثُمَّ الْمُضَعَّفُ ثُمَّ الْمَنْذِيحُ ثُمَّ

السَّفِيح . وقيل : المَنِيح : قِدْحٌ يُسْتَعَارُ تَيَمُّنًا بِفَوْزِهِ . قال ابن مُقْبِل

:

إِذَا امْتَنَحْتَهُ مِنْ مَعَدِّ عِصَابَةٍ ... غَدَا رَبُّهُ قَبْلَ الْمُفِيضِينَ
يَقْدَحُ يَقْدَحٌ يَقْدَحُ : إِذَا اسْتَعَارُوا هَذَا الْقِدْحَ غَدَا صَاحِبُهُ يَقْدَحُ النَّارَ
لَتَيَقُّنُهُ بِفَوْزِهِ . وَهَذَا هُوَ الْمَنِيحُ الْمُسْتَعَارُ . وَأَمَّا قَوْلُهُ :
فَمَهْلًا يَا قُمْصَاعُ فَلَا تَكُونِي ... مَنِيحًا فِي قِدْحِ يَدَيَّ مُجِيلَ